

## المضافات الغذائية

### — بطاقة البيان —

#### ١ — المجال

تختص هذه المواصفة بطاقة بيان المضافات الغذائية ومساعدات التصنيع المعدة للبيع ، وتتضمن تعريفها والشروط العامة الواجب توفرها في بطاقة بيانها .

#### ٢ — التعاريف

١/٢ المضاف الغذائي : أي مادة لا تستهلك طبيعياً بحد ذاتها كغذاء ولا تستعمل عادة كأحد مقومات الغذاء المثالية ، سواء أكان لها قيمة غذائية أم لا ، وتضاف إلى الأغذية عمداً لهدف تقني (تكنولوجيا) أو حسي أثناء التصنيع أو التحضير أو المعالجة أو التغليف أو التعبئة أو النقل أو الخزن ، إلى أن تصبح هذه المادة أو منتجاتها الفرعية بشكل مباشر أو غير مباشر عنصراً يؤثر على خواص هذا الغذاء ، ولا يشمل هذا التعريف المواد التي تضاف إلى الأغذية للمحافظة عليها أو لتحسين قيمتها الغذائية ( كملح الطعام — كلوريد الصوديوم — أو الفيتامينات أو المعادن ) .

٢/٢ مساعدات التصنيع : أي مادة بخلاف الأجهزة والأدوات لا تستخدم كعنصر غذائي في حد ذاتها ، ولكنها تستعمل بشكل أساسي في تجهيز المواد الخام أو الأغذية أو مكوناتها لتلبية أغراض تقنية (تكنولوجيا) معينة أثناء عمليات التجهيز أو التصنيع وقد تتخلف عنها متبقيات أو مشتقات في المنتج النهائي دون قصد ولكن بشكل لا يمكن تجنبه .

• بما في ذلك البيع لأصحاب مصانع الأغذية أو الفنادق أو المطاعم لاستخدامها في الأغراض الخاصة بنشاطهم .  
• تستهلك المقومات الطبيعية وحدها كغذاء كالسكر والفريز اللذان يعتبران من مقومات البوظة الطبيعية في حين تعتبر الفانيليا مادة مضافة للبوظة لأنها من المنكهات التي لا يمكن تناولها وحدها .

قرار رقم ٢٧٦

بموجب القرار رقم ٢٧٦ تاريخ ١٠-١٢-٢٠٠٠

مادة ١ — تعتمد المواصفة رقم ٢٣٠٧ الخاصة بـ :

المضافات الغذائية — بطاقة البيان

مواصفة قياسية وطنية ، وتطبق الزامياً بعد ستة أشهر من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ٢ — تسري أحكام قانون قمع الغش والتدليس

رقم ١٥٨ لعام ١٩٦٠ في جميع الحالات المخالفة للمواصفة المذكورة في المادة ١ من هذا القرار ، وتقوم كل من وزارة الصناعة ووزارة التموين والتجارة الداخلية ووزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية بمراقبة تطبيق هذه المواصفة فيما يخصه ووفقاً للقوانين والأنظمة النافذة .

٣/٢ الملوثات : أي مواد لا تضاف عن قصد الى ذية وانما توجد بها نتيجة لعمليات الانتاج ، بما في العمليات التي تجرى للعناية بالمحصول او رعاية حيوان أو الطب البيطري أو التصنيع أو التجهيز أو تحضير أو المعاملة أو التعبئة أو التغليف أو النقل أو حفظ أو نتيجة لتلوث البيئة .

٤/٢ بطاقة البيانات : أي بطاقة او علامة ( ماركة ) صورة أو أي بيانات وصفية اخرى تكتب او تطبع تختتم او توضع على العبوة او ترفق بها .  
٥/٢ البيانات الايضاحية : تشمل أي مادة تكتب تطبع أو تصور في بطاقة البيانات المصاحبة للمضاف لذائي ، ولا يشمل هذا المصطلح الفواتير أو البيانات ماثلة التي قد ترفق بالاضافات الغذائية .

٦/٢ العبوة : أي شكل تبعاً فيه المادة الغذائية عدة للبيع ، سواء أكان ذلك بتغليفها كلياً أو جزئياً ، تشمل اللقافات والمعلقات .  
٧/٢ المكونات الغذائية : أي مادة بخلاف الاضافات غذائية تستخدم في تصنيع او تحضير الغذاء وتوجد في نتج النهائي .

### ٣ - الشروط العامة

١/٣ يجب ألا توصف الاضافات الغذائية أو رض في بطاقات البيان التي توضع عليها بشكل ينطوي الى الزيف أو التضليل أو الخداع أو بشكل قد يؤدي الى لباع خاطيء بشأن صفاتها بأي حال من الاحوال .

٢/٣ يجب ألا توصف الاضافات الغذائية او تعرض بطاقات البيان التي توضع عليها بعبارات او صور او طريقة اخرى تشير بشكل مباشر او غير مباشر الى نتج اخر او توحي به ، مما قد يؤدي الى الخلط بينهما بطريقتة تجعل المشتري او المستهلك يعتقد ان هذا مضاف الغذائي مرتبط بمنتج اخر أو مشتق منه ، ويمكن استخدام عبارة بنكهة معينة للدلالة على أن النكهة ليست مستقة من هذه المادة ولكنها تعطي مذاقها .

٣/٣ يجب أن تكون البيانات الخاصة بطاقة المادة المضافة الغذائية واضحة بارزة غير قابلة للازالة بحيث لا تؤدي أي بيانات او رسوم اخرى مكتوبة او مطبوعة الى طمس هذه المعلومات ، ليسهل على المستهلك قراءتها في الظروف العادية للشراء أو الاستعمال . كما يتوجب أن تكون بلون متميز يختلف عن لون خلفيتها ، وان تكون الحروف الهجائية المكتوب بها اسم المضاف الغذائي ذات الابعاد معقولة بالمقارنة مع حروف البيانات الاخرى الموضحة على البطاقة .

٤/٣ اذا كانت العبوة مغطاة بغلاف خارجي فيجب أن يحمل هذا الغلاف جميع البيانات الضرورية ، وألا يحجب بطاقة بيان العبوة ليسهل قراءة بياناتها من خلاله ، ومن الضروري في جميع الاحوال ان يكون اسم المادة الغذائية ووزنها او حجمها الصافي ظاهرين في جزء البطاقة المعد للعرض على المستهلك وقت البيع .

### ٤ - اسم المضاف الغذائي

١/٤ ان يكون الاسم محددًا للطبيعة الحقيقية للمادة المضافة بها لا بغيرها ( ليس اسما لنوع ) .  
٢/٤ ان يستخدم الاسم المقرر لهذه الاضافة الغذائية في قائمة الاضافات المنصوص عليها في الدستور الغذائي في حال وجوده ، وفي الحالات الاخرى يستعمل الاسم الشائع او المتداول ان وجد .

٣/٤ في حال وجود اكثر من مادة مضافة غذائية فلا بد من ذكر اسمائها في قائمة ترتب حسب نسبة وزن كل منها الى مجموع محتويات العبوة على أن يوضع أكثرها وزناً في بداية القائمة ، وحشماً تخضع اضافة غذائية أو أكثر لقيود كمية في غذاء ما بموجب احد المعايير التي ينص

● تستعمل هذه المواد للمساعدة في احدى عمليات تصنيع الاغذية كالتفتير او التبييض او الترويق . . الخ  
● كالمركبات القلوية والانزيمات وغيرها .  
● أي اشارة الى الاضافات الغذائية تشمل المواد المساعدة في التصنيع .

عليها الدستور الغذائي فمن الممكن ذكر كمية هذه الاضافة الغذائية او نسبتها ، أما اذا كانت المكونات الغذائية جزءا من المستحضر فتذكر في قائمة المكونات في ترتيب تنازلي بحسب نسبتها •

٤/٤ في حال وجود خلطات من مكسبات النكهة فلا حاجة لذكر اسم كل نكهة في الخلطة ، بل يجوز استخدام اسم النوع بالاضافة الى بيان صادق عن طبيعة النكهة، ويمكن وصف مكسبات النكهة بانها طبيعية او مماثلة للطبيعة او صناعية او بعبارات تجمع بين هذه الكلمات حسب الحاجة ، ولا يطبق هذا الشرط على المواد التي تؤدي الى تعديل النكهة ، ولكنه يطبق على الاعشاب العطرية والتوابل التي يجوز استخدامها النوعية حسب مقتضى الحال •

#### ٥ - تعليمات الحفظ والاستخدام

١/٥ يجب أن تبين على البطاقة معلومات وافية عن طريقة حفظ المادة المضافة واستخدامها في الغذاء •

#### ٦ - صافي المحتويات

١/٦ يوضع صافي المحتويات بالوحدات الدولية وذلك على النحو التالي:

— بالحجم أو الوزن : بالنسبة للاضافات الغذائية السائلة •

— بالوزن : بالنسبة للاضافات الغذائية الجامدة، بخلاف ما يكون منها على شكل أقراص •

— بالحجم أو الوزن : بالنسبة للاضافات الغذائية شبه الجامدة او اللزجة •

— بالوزن مع بيان عدد الاقراص في العبوة : بالنسبة للاضافات الغذائية الجامدة التي تكون على شكل أقراص •

#### ٧ - الاسم والعنوان والتاريخ

يعلن على عبوة الاضافات الغذائية اسم وعنوان المنتج أو مصنع التعبئة أو الموزع أو المستورد أو المصدر أو البائع •

كما يجب أن يوضع على بطاقة الاضافات الغذاء التي لا يتجاوز عمرها الافتراضي ١٨ شهرا تاريخ الحد الأدنى للصلاحيّة باستخدام عبارة مثل تحتفظ بخوا حتى تاريخ \*\*\*\* على الاقل •

#### ٨ - بلد المنشأ

يجب أن يذكر اسم بلد المنشأ للمادة المضافة الغذاء اذا كان اغفاله يؤدي الى تضليل او خداع المستهلك •  
٢/٨ اذا تعرضت المادة المضافة الغذائية لعملية تجهيز في بلد ثان ادت الى تغيير في طبيعتها الكيميائية الفيزيائية ، فيعتبر البلد الذي يتم فيه هذا التجهيز بـ المنشأ فيما يتعلق بالبطاقة والبيانات الايضاحية •

#### ٩ - تعريف دفعة الانتاج

يجب ان توضع على كل عبوة البيانات الدالة على المصنع المنتج وعلى دفعة الانتاج ( التشغيل ) بحروف بارزة أو أي علامات اخرى •

#### ١٠ - الشروط الاضافية

١/١٠ يوضع في مكان بارز من بطاقة البيان عبارة للاستخدام الغذائي أو أي عبارة مماثلة •  
٢/١٠ يجب ان يعلن عن الاضافات الغذائية التي تعالج بالاشعاع المؤين في بطاقة عبواتها •

#### ١١ - البيانات الاضافية ( الاختيارية )

يجوز عرض أي بيانات اخرى يراها المنتج ضرورية على البطاقات بشرط ألا تتعارض مع ما نصت عليه هذه المواصفة  
١٢ - اللغة

يجب أن تدون المعلومات باللغة العربية ويجوز كتابتها بلغات اجنبية اخرى الى جانب اللغة العربية •

#### ١٣ - المصطلحات الفنية

اشعاع مؤين - أعشاب بريّة - بطاقة بيان - بلد المنشأ - البيانات الايضاحية - تجهيز - توابل خلفية

ب المحتويات - صناعي - طبيعي - عبوة - لزج -  
عدات التصنيع - الإضافات الغذائية - نصف صلب  
- المكونات \*

١٤ - المراجع

مواصفة لجنة دستور الاغذية  
CAC - Stan 107-198 .

المواصفة القياسية الاردنية ١٩٨٩/٦٧٢  
المواصفة القياسية السورية ١٩٧٧/٧٠ الخاصة بـ  
بطاقة بيان الاغذية المعلبة والمعلبة -  
الدستور الغذائي  
وضع البيانات على عبوات الاغذية - النصوص  
شاملة - صادر عن منظمتي الاغذية والزراعة والصحة  
المية ١٩٩٩

١٥ - الجهات التي شاركت في وضع المواصفة  
اعداد هيئة المواصفات والمقاييس العربية السورية